[280] العالمين لا شريك له، وبذلك امرت وأنا من المسلمين اللهم منك ولك بسم ا واﷲ أكبر، اللهم تقبل مني، ثم اذبح وانحر ولا تنخع حتى يموت، ثم كل و تصدق وأطعم واهد إلى من شئت، ثم احلق رأسك (1). 10 - دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه صلوات ا عليهم أن رسول ا صلى ا عليه واله نحر هديه بمنى بالمنحر وقال: هذا المنحر ومنى كلها منحر، وأمر الناس فنحروا وذبحوا ذبائحهم في رحالهم بمنى (2) 11 - وعنه أن رسول ا صلى ا عليه واله أشرك عليا في هديه، وكانت مائة بدنة فنحر رسول ا صلى ا عليه واله بيده ثلاث وستين بدنة، وأمر عليا فنحر باقيهن (3). 12 - وعن جعفر بن محمد صلوات ا عليه أنه قال: يستحب للمرة أن يلي نحر هديه أو ذبح أضحيته بيده إن قدر على ذلك، فان لم يقدر فلتكن يده مع يد الجارز، فان لم يستطع فليقم قائما عليها حتى تنحر أو تذبح ويكبر ا عند ذلك (4). 13 - وعنه عليه السلام أنه قال في قول ا عزوجل: " والبدن جعلناها لكم من شعائر ا لكم فيها خير فاذكروا اسم ا عليه صواف فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها " قال: صواف اصطفافها حين تصف للمنحر تنحر قياما معقولة، قائمة على ثلاث قوائم وقوله: " فإذا وجبت جنوبها " أي سقطت إلى الارض قال: وكذلك نحر رسول ا صلى ا عليه واله هديه من البدن قياما، فأما الغنم والبقر فتضجع وتذبح، وقوله " فاذكروا اسم ا عليها " يعني التسمية عند النحر والذبح، وأقل ذلك أن تقول: بسم ا ويستحب أن تقول عند ذبح الهدي والضحايا ونحر ما ينحر منها: " وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين * إن صلاتي _____

(1) الهداية ص 62 والنخع في الذبيحة: إذا جاوز الذابح منتهى الذبح فاصاب نخاعها، والظاهر أنه نهى عن قطع الرأس قبل أن تموت. (2 - 3) دعائم الاسلام ج 1 ص 324. (4) نفس المصدر ج 1 ص 325. [*] _____